

أطار مقترن لمبادئ الحكماء من منظور إسلامي في تحسين عمل المراجع الداخلي في البنوك الإسلامية

د. حسناء عطية حامد
مدرس المحاسبة التكاليف
كلية التجارة - جامعة المنصورة

ا.د. / سامي نجدي محمد علي
أستاذ محاسبة التكاليف
كلية التجارة - جامعة المنصورة

علاء عواد كاظم

باحث ماجستير - كلية التجارة - جامعة المنصورة

الملخص:

استهدفت الدراسة مناقشة مبادئ الحكماء من منظور إسلامي وطبيعة العمليات والأنشطة في البنوك الإسلامية ومقومات تحسين عمل المراجع الداخلي (الكفاءة المهنية- الموضوعية- طبيعة عمل المراجعة الداخلية) في البنوك الإسلامية بهدف إعداد إطار تكاملي مقترن من(مبادئ الحكماء التقليدية - مبادئ الحكماء الإسلامية - قواعد لجنة بازل) ي العمل على تحسين عمل المراجع الداخلي في البنوك الإسلامية .

وقد توصلت الدراسة الميدانية إلى عدة نتائج من أهمها وجود ارتباط معنوي ايجابي بين مبادئ الأطر المقترن ومقومات تحسين عمل المراجع الداخلي ككل (الكفاءة المهنية - الموضوعية- طبيعة عمل المراجعة الداخلية) ، كما يوجد تأثير معنوي لتطبيق مبادئ الأطر المقترن على ومقومات تحسين عمل المراجع الداخلي ككل (الكفاءة المهنية - الموضوعية- طبيعة عمل المراجعة الداخلية) .



وأخيرا تم عرض التوصيات والتي من أهمها ضرورة إيجاد الفقيه الاقتصادي المتخصص الذي يجمع بين الفقه الشرعي والتخصص الاقتصادي مما يحقق فوائد عديدة تعود على الهيئات الشرعية والمؤسسات المالية الإسلامية ، وإصدار موسوعة اقتصادية إسلامية تضم كل ما تحتاج إليه المؤسسات المالية الإسلامية من أحكام شرعية لتكون مرجعاً لهيئات الفتوى والرقابة الشرعية تستعين بها وترجع إليها متى احتاجت لذلك.

Abstract:

This study aims to discuss the governance from Islamic perspective and nature of processes and activities in Islamic banks and fundamentals of enhancing the work of internal auditor (professional efficiency-objectivity-nature of work of internal auditing).

And lastly, recommendations have been reviewed and the most important one is the necessity of finding the specialized economic jurist who combines between jurisprudence and economic specialization, thus this lead to many benefits which may impact legal entities and Islamic financial institutions, and issuance of Islamic Economic Encyclopedia that includes everything needed by Islamic financial institutions of legal provisions to be a reference for Fatwa instructions and legal control to resort to it if necessary.

المقدمة :

تعد البنوك كيانا اقتصاديا يختلف عن باقي الكيانات الاقتصادية الاخرى أيها كان الشكل القانوني للبنك او البيئة الاقتصادية التي تعمل بها، وذلك لأن البنوك تعتمد في ممارسة نشاطها على نوعين من الموارد هي : الموارد الذاتية والتي تشمل كافة حقوق الملكية، وموارد خارجية سواء كانت على شكل ودائع من العملاء او قروض متوسطة الاجل من الغير بالنسبة للبنوك التقليدية، او على شكل حسابات استثمارية بمختلف اشكالها بالنسبة للبنوك الاسلامية .(صالح، ١٩٩٧، ص ٧).

وقد وصل عدد المؤسسات المالية الاسلامية الى حوالي الف مؤسسة مالية اسلامية ما بين مصرف وشركات تامين وقد بلغ اجمالي ودائعها الى حوالي (٤٢٠١) مليار دولار امريكي ولديها محفظة استثمارية مالية تزيد عن ٤٠٠ مليار دولار امريكي مما تولدت لدى الجهات المعنية بالنشاط المصرفي مسؤولية الاهتمام بتطبيق مفهوم ومبادئ الحوكمة .(محمد ، ٢٠١٥ ، ص ٣).

وقد كان اول اعتراف رسمي بمفهوم الحوكمة عام ١٩٩٩ عندما صدر تقرير منظمة التنمية والتعاون الاقتصادي والذي عرف الحوكمة بانها النظام الذي تستخدمنه المنشأة في عملية الادارة والرقابة على عملياتها.(رضا، ٢٠١٠، ص ٣٩٥)

اما الحوكمة من منظور اسلامي تعني ان العمل الاداري في الاسلام له مقومات عقائدية قائمة على العقيدة الاسلامية تضع لها قيودا ومحددات، ترسم لها طريقة يحكم سلوك القائد الاداري، والمنظمة، والافراد العاملين فيها، سواء علاقات بعضهم البعض، او علاقات مع المجتمع المحيط بهم، ومن ثم تصبح الادارة الاسلامية ذات رسالة شاملة لكل العبادات والمعاملات والاخلاق في اطار متكامل يستحيل فصل جزء منها على الاجزاء الاخرى.(شوفي، ٢٠١٥ ، ص ١٢٥)



المشكلة:

أن الطبيعة المميزة للعمل المصرفي الإسلامي جعلتها تتجاوز تشريعات وحدود العمل المصرفي التقليدي مما أدى بها إلى الانفتاح لنوعين من المخاطر، النوع الأول مخاطر تشتراك فيها مع نظيرتها التقليدية ناجمة عن طبيعة العمل المصرفي، والنوع الثاني تفرد بها نتيجة النهج الذي اتبعته لأداء نشاطها، لذلك سعت المصارف الإسلامية للبحث عن أساليب وطرق تحوطية تختلف عن النموذج التقليدي الذي لا يخدم طبيعة عملها. (شوفي، ٢٠١٥، ص ١٢٥).

وتكمّن مشكلة الدراسة في معرفة الدور أو الأثر الناتج من تطبيق الحوكمة من منظور إسلامي على تحسين وظيفة المراجع الداخلي حتى تتم عملية المراجعة بأفضل صورة ممكنة وبمستوى عالٍ من الأداء في المصارف الإسلامية ، وترتيباً على كل ما سبق يمكن صياغة أو بلورة مشكلة الدراسة في :- ما هي مقومات تحسين عمل المراجع الداخلي في البنوك الإسلامية ؟ وما هو تأثير تطبيق مبادئ الحوكمة من منظور إسلامي على هذه المقومات ؟

أهداف الدراسة :

وللإجابة عن التساؤلات السابقة تستهدف الدراسة:

١. توضيح مبادئ الحوكمة من منظور إسلامي وطبيعة العمليات والأنشطة في البنوك الإسلامية
٢. دراسة مقومات تحسين عمل المراجع الداخلي (الكفاءة المهنية- الموضوعية- طبيعة عمل المراجعة الداخلية) في البنوك الإسلامية .
٣. دراسة العلاقة بين تطبيق مبادئ الإطار المقترن المشتق من (مبادئ الحوكمة التقليدية - مبادئ الحوكمة الإسلامية - قواعد لجنة بازل) على مقومات تحسين عمل المراجع الداخلي (الكفاءة المهنية- الموضوعية- طبيعة عمل المراجعة الداخلية) في البنوك الإسلامية .



فروض الدراسة:

وتحقيقاً للأهداف السابقة تم صياغة الفروض التالية:

- **الفرض الأول :-** " لا توجد فروق معنوية بين آراء المستقصى منهم محل الدراسة على مدى توافر مقومات تحسين عمل المراجع الداخلى وإمكانية تطبيق مبادئ الإطار المقترن في البنوك الإسلامية محل الدراسة".
- **الفرض الثاني :-** "لا يوجد ارتباط معنوي بين مبادئ الإطار المقترن المشتق من (مبادئ الحكومة التقليدية - مبادئ الحكومة الإسلامية - قواعد لجنة بازل) على مقومات تحسين عمل المراجع الداخلي (الكفاءة المهنية- الموضوعية- طبيعة عمل المراجعة الداخلية) في البنوك الإسلامية محل الدراسة .

- **الفرض الثالث :-** "لا يوجد تأثير معنوي لمبادئ الإطار المقترن المشتق من (مبادئ الحكومة التقليدية - مبادئ الحكومة الإسلامية - قواعد لجنة بازل) على مقومات تحسين عمل المراجع الداخلي (الكفاءة المهنية- الموضوعية- طبيعة عمل المراجعة الداخلية) في البنوك الإسلامية محل الدراسة .

أهمية الدراسة:

تكتسب الدراسة أهميتها - بشكل عام - من كونها تساير التطورات الحديثة في مجال البحوث المحاسبية التي تركز على دراسة مبادئ الحكومة الإسلامية وأثرها على تحسين عمل المراجع الداخلي ،فموضوع الدراسة من الموضوعات التي حازت اهتماماً كبيراً على الصعيد المحلي والدولي، خاصة في ظل الانهيارات والأزمات المالية التي حدثت في الشركات والمصارف العالمية



والأسواق المالية على مستوى العالم، للبحث عن آليات لضمان عدم تكرار مثل هذه الأزمات، كما أن موضوع الحكومة الإسلامية أحد أهم الموضوعات المثار على ساحة البحث العلمي في الآونة الحالية، مما يتطلب ضرورة معرفة المبادئ الخاصة بها ومدى التشابه والاختلاف بينها وبين الحكومة التقليدية.

حدود الدراسة:

- ١- تقتصر الدراسة على العلاقة بين مبادئ الاطار المقترن المشتق من (مبادئ الحكومة التقليدية - مبادئ الحكومة الاسلامية - قواعد لجنة بازل) ومقومات تحسين عمل المراجع الداخلي (الكفاءة المهنية- الموضوعية- طبيعة عمل المراجعة الداخلية) في البنوك الاسلامية محل الدراسة .
- ٢- تقتصر الدراسة على (٥) بنوك اسلامية في مصر وهى (بنك ابو ظبي الاسلامي فرع المنصورة - بنك البركة فرع المنصورة - بنك فيصل الاسلامي فرع المنصورة - بنك مصر فرع طلعت حرب للمعاملات الاسلامية - بنك مصر فرع سعد زغلول للمعاملات الاسلامية) وذلك لصعوبة توزيع قوائم استقصاء في العراق نظراً للظروف الداخلية التي تمر بها البلاد ووجود بنك اسلامي واحد فقط في العراق .
- ٣- تتمثل عينة الدراسة في الموظفين بقسم المراجعة الداخلية في البنوك محل الدراسة والذين يشغلون وظائف (مدير عام- مدير إدارة - مراجع أول - مراجع ثاني- مراجع ثالث).

منهجية الدراسة:

اعتمد الباحث على كلا من **الأسلوب الاستقرائي والاستباطي** في الاطلاع على الكتب والمراجع العلمية العربية والأجنبية والأبحاث وما صدر عن المؤتمرات العلمية والدوريات ذات الصلة بموضوع الدراسة لاختبار مدى صحة



الفرض التي تقوم عليها دراسة البحث والاعتماد على مصادر البيانات وأسلوب وسائل جمعها والأساليب الإحصائية المستخدمة في تحليلها.

الدراسات السابقة في مجال البحث :

١. دراسة (٢٠٠٦) Wafik ، بعنوان:

"Corporate Governance in Institutions Offering Islamic Financial Services Issues and Options"

هدف الدراسة: التعرف على طبيعة التحديات التي تواجه تطبيق مبادئ الحكومة وسبل المعالجات اللازمة في المؤسسات التي تقدم الخدمات المالية الإسلامية مجال التطبيق: على المصارف الإسلامية . بلد التطبيق : بريطانية ، تركيا ، الهند عينة الدراسة : ثلاثة مصارف إسلامية .

النتائج لا يوجد نموذج واحد لحكومة من المحتمل ان يسود او يطبق من قبل جميع البلدان ، فعالية اي اطار للحكومة يعتمد على السياسات الاجتماعية والاقتصادية، ضعف فرق المراجعة الداخلية والشرعية يمكن ان تحمل المؤسسة المالية الإسلامية تكاليف وخسائر مالية غير متوقعة.

وأوصت الدراسة بضرورة التعامل مع وحدات وفرق المراجعة الداخلية تعامل علمي وعملي ومهني لتحقيق التوافق مع ابعاد الشريعة الإسلامية وكذلك ضرورة وضع معايير تعطي الثقة لقطاع الاعمال لتنفيذ العقود، كذلك ضرورة تتمتع الفرق الاستشارية بالكفاءة والمهنية والاستقلالية كذلك الاتفاق مع مدققين خارجين يمتلكون ويتميزون بسمعة جيدة .

٢. دراسة كمال، (٢٠٠٩)، بعنوان:

"مدى تطبيق معايير التدقيق الداخلي المتعارف عليها في البنوك الإسلامية العاملة في قطاع غزة"



هدفت الدراسة: الى التعرف على مدى تطبيق معايير التدقير الداخلي المتعارف عليها في البنوك الاسلامية العاملة في قطاع عزة وما هي المعوقات التي تحول عائقاً على تطبيق تلك المعايير، ومعرفة ما اذا كان الالتزام بتطبيق معايير التدقير الداخلي يرتبط بمجموعة من المتغيرات وهي (المؤهل العلمي، التخصص المهني، المركز الوظيفي، عدد سنوات الخبرة، الحصول على شهادة مهنية) .

النتائج والتوصيات :

- أ-. اوضحت الدراسة ان البنوك الاسلامية تطبق المعايير بدرجة غير كافية .
- ب- اظهرت الدراسة ان البنوك الاسلامية تطبق المعايير المتعلقة بالاستقلالية والموضوعية بدرجة كبيرة .
- ج- لوحظ وجود تفاوت في تطبيق بذل العناية المهنية من قبل المدققين الداخلين مما يستوجب الامر مراعاة الاصول المهنية والعلمية في هذا الخصوص وخاصة: متابعة التطورات الحاصلة على معايير التدقير الداخلي والأخذ في الاعتبار عند بذل العناية المهنية كفاءة ادارة المخاطر والرقابة .

٣. دراسة (محمد) ، ٢٠١٤ ، بعنوان: "الحوكمة في المصارف الإسلامية اليمنية"

هدفت الدراسة: الى التعرف بصفة اساسية على مبادئ الحوكمة في المصارف الاسلامية وقياس مدى تطبيق تلك المبادئ في المصارف الاسلامية اليمنية، مجال التطبيق : تم التطبيق على المصارف الاسلامية، البلد : اليمن، العينة : (٤) مصارف اسلامية يمنية .

النتائج : توصلت الدراسة الى ان مستوى تطبيق المصارف الاسلامية اليمنية لمبادئ الحوكمة وقواعدها هو بمستوى متوسط، مع الملاحظة ان هناك قصور في بعض الجوانب يتمثل في عدم توفر متطلبات الاصلاح والشفافية بالنسبة للعمليات المالية الاسلامية التي تتميز بها المصارف الاسلامية عن غيرها من



المصارف التقليدية، كذلك عدم توفر العدالة في نظام الرواتب والاجور للعاملين بالمقارنة مع المصارف التقليدية .

الوصيات : أوصت الدراسة بضرورة مجالس الادارات والادارات التنفيذية في المصارف الإسلامية اليمنية بالاهتمام بتوفير متطلبات الاصلاح والشفافية بالنسبة لبيانات المالية الخاصة بالعمليات المالية الإسلامية، كذلك تعزيز دور هيئة الرقابة الشرعية والعمل على استقلاليتها .

٤. دراسة حسين، (٢٠١٤)، بعنوان:

"مدى مساهمة التدقيق الداخلي في الحد من المخاطر التشغيلية في المصارف الإسلامية في سوريا"

هدف الدراسة: الى بيان مدى مساهمة التدقيق الداخلي في الحد من المخاطر

التشغيلية التي تتعرض لها المصارف الإسلامية في سوريا بغرض الحماية من تلك المخاطر والاستمرارية بعملها

النتائج والوصيات : وقد توصلت الدراسة الى نتائج هي مساهمة التدقيق الداخلي في الحد من المخاطر التشغيلية التي تواجه المصارف الإسلامية في سوريا وأوصت الدراسة الى ضرورة تعزيز دور ادارة التدقيق الداخلي في عملية ادارة المخاطر التشغيلية في المصارف الإسلامية السورية لضمان استمراريتها .

٥. دراسة (Yazkhiruni)، (٢٠١٢)، بعنوان:

"The role of Internal Auditing in Ensuring Governance in Islamic Financial Institution"

هدف الدراسة: الى التعرف على السمات الشخصية للمراجع الداخلي الكفوء، حيث لابد من ان يتسم المراجع الداخلي بمجموعة من السمات الشخصية الجيدة



لضمان تقديم اداء على مستوى عال من الكفاءة، كما لابد من التعرف على مسؤولياته وحقوقه وواجباته، وبذلك سيتم زيادة ثقته بوظيفته، وبدوره يعطى مجال التطبيق : البنوك الإسلامية

النتائج : كما توصلت الدراسة الى وجوب تنظيم قسم المراجعة الداخلية بطريقة تضمن اقصى درجة من التعاون بين جميع الموظفين ، وذلك من خلال اجتماع المراجعين الداخليين لتبادل المعلومات والخبرات فيما بينهم، والعمل على تنظيم قسم المراجعة الداخلية للوصول الى درجة عالية من الكفاءة من خلال توزيع العمل حسب الخبرة والتخصص، كذلك تدريب المراجعين الداخليين على البرامج الحديثة التي تشمل على كافة انشطة البنك .

الوصيات :

- أ- على الادارة العليا دعم ادارة المراجعة الداخلية في البنوك الإسلامية .
- ب- يجب ان يتم اختيار المراجعين الداخليين من بين المؤهلين علميا وفنيا .
- ت- السماح للمراجعين الداخليين من القيام بعملهم بحرية في حال تدقيقهم على الاقسام الاخرى .

الفصل الاول

طبيعة العمليات في البنوك الإسلامية وطبيعة وظيفة المراجع الداخلي فيها

اولا:- مفهوم ونشأة البنك الإسلامي:

بدأ التفكير المنهجي لإنشاء البنوك الإسلامية منذ أربعينيات القرن العشرين، حيث أنشئت في ماليزيا صناديق الادخار بدون فوائد، وأخذت باكستان الفكرة في عام ١٩٥٠ بإنشاء أول مؤسسة تقبل الودائع من الموسرين بدون عائد، ثم معاودة إقراضها إلى صغار المزارعين بلا فائدة، وعلى ذلك النمط نشأ في الريف المصري (بنوك ادخار محلية) تعمل وفق مقتضيات الشريعة الإسلامية

وبلا فوائد على الودائع، إلى أن تم إنشاء بنك ناصر الاجتماعي، والذي يعتبر من الناحية القانونية والفنية أول بنك في مصر يمارس نشاط البنوك الإسلامية في التعامل بدون فوائد، وكان أشهر البنوك الإسلامية في مصر بنك فيصل الإسلامي الذي تأسس في عام ١٩٧٧ (وفاء، ٢٠٠٦).

خصائص المصرف الإسلامي:

يعتبر المصرف الإسلامي أحد المؤسسات المالية الإسلامية ، فهو جزء من النظام المالي والاقتصادي الإسلامي، وتأسيساً على ذلك يجب أن يكون هناك تنسيناً كاملاً بينه، وبين النظم الإسلامية الفرعية ومع النظام الإسلامي الشامل، فهو نظام نشا ليعمل ويتفاعل مع بيئه إسلامية، وأن عدم تحقيق ذلك ينجم عنه صعوبات ومعوقات ومشكلات عديدة وهذا هو الواقع المعاصر ويمكن إيجاز تلك الخصائص في (عدم استخدام الفائدة للمشروعات النافعة، العمل على تعبئة الأدخار المحمد في العالم الإسلامي، توجيه الجهود نحو الاستثمار الحلال، ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية، تيسير وتشجيع حركة التبادل التجاري بين الدول الإسلامية، احياء نظام الزكاة من خلال اقامة صندوق خاص بجمع الزكاة حيث تتولى المصارف ادارته وايصالها الى مستحقها، المساهمة في استقرار وثبات القيمة الشرائية للنقد والمساهمة في الحد من ظاهرة التضخم وخاصة في ظل نظام مصرفي اسلامي يعمل في نظام اقتصادي اسلامي منكامل .)
ابتهاج، ٢٠١٢، ص ٥٩.

الأنشطة التي يقوم بها البنك الإسلامي:

حتى يحقق المصرف الإسلامي ما يصبو إليه من مقاصد ، فإنه يقوم بمجموعة متكاملة من الأنشطة يمكن إيجازها في ثلاثة مجالات أساسية على النحو التالي : (حسين، ٢٠٠٣، ص).

أ- مجموعة أنشطة الخدمات المصرفية: وتتمثل في مجموعة الخدمات هي: خدمات مصرافية عامة، كذلك تقديم خدمات الاستشارات الاستثمارية والمالية الشرعية وغيرها، وقبول الأموال من المستثمرين وتوظيفها وفقاً



لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية وفقاً لأدوات تجميع الأموال المختلفة ومن أهمها : الحسابات الاستثمارية، وحسابات التوفير الاستثماري ، وصكوك المضاربة المختلفة، ويحصل المصرف الإسلامي مقابل تقديم الخدمات المصرافية والاستثمارية على أجر، أو عمولة أو مكافأة أو أتعاب بعد استرداد المصروفات الفعلية التي أنفقت من أجل تأدية تلك الخدمات ولقد أجاز فقهاء المسلمين ذلك.

ب- **مجموعة أنشطة الاستثمار والتمويل :** ومن أهمها هي: تمويل المشروعات الاستثمارية المختلفة التي يقوم بها المصرف بذاته، (الاستثمار المباشر)، كذلك تمويل المشروعات الاقتصادية وفقاً لنظم المضاربة والمشاركة والمساهمة والمرابحة الاستصناع، والسلم والإجارة وغيرها من صيغ الاستثمار الإسلامي، وتمويل المشروعات والأعمال المختلفة في ضوء خطة الخدمات الاجتماعية والاقتصادية.

ت- **مجموعة انشطة الخدمات الاجتماعية والدينية :** ومن اهما هي: احياء فريضة الزكاة على الاموال وكذلك احياء نظام صندوق القرض الحسن مع مساعدة المشاريع ذات النفع العام

ث- **أنشطة محمرة ومحظوظ على المصارف الإسلامية القيام بها من أهم الأنشطة والمعاملات التي يحظر على المصارف الإسلامية القيام بها على سبيل المثال ما يلى : (حسين، ٢٠٠٣ ، ص) .**

تجنب التعامل بالربا أخذًا وعطاءً وتعتبر فوائد البنوك وفوائد القروض وفوائد تجديد وجدولة الديون، من نماذج الربا المعاصرة التي يجب تجنبها. كذلك تجنب التعامل في المجالات التي فيها شبهة الربا، أي تجنب المشتبهات والالتزام بوصية رسول الله صلى الله عليه وسلم: " دع ما يربيك إلى ما لا يربيك " وكذلك تجنب التعامل في الخبائث حتى ولو كان العقد سليمًا من الناحية الفقهية ، ومهمما كانت الربحية ، فلا يستوى الخبيث والطيب حتى ولو أعجبك كثرة الخبيث .



صيغ الاستثمار في المصارف الإسلامية: (ابتهاج، ٢٠١٢، ص ٦٨)

١. **المضاربة:** تعني استثمار الاموال التي لا يستطيع اصحابها استثمارها ولها عدة اشكال

- الخاصة : المال والعمل مقدمات من شخص واحد .
- المشتركة: يتعدد فيها اصحاب الاموال والعمل .
- المطلقة : لا يقيد فيها صاحب المال المضارب بنوع محدد من الاستثمار او التجارة .
- المقيدة: يلزم فيها صاحب راس المال المضارب باستخدام الاموال بنشاط معين من قبله .

٢. **المشاركة:** هي صورة قريبة من المضاربة الفرق الاساسي في حالة المضاربة يتم تقديم راس المال من قبل صاحب المال وحده، اما في حالة المشاركة فان راس المال يقدم من الطرفين ويحدد عقد المشاركة الشروط الخاصة بين الاطراف المختلفة وله عدة اشكال منها :-

- المتناقصة: تقوم بين طرفين احدهما المصرف او أي طرف اخر يكون فيها الحق للشريك ان يحل محل المصرف في ملكية المشروع المشترك بينهما على ان لا يتم دفع نصيب الطرف الآخر من الارباح المتحققة كجزء من استرداد قيمة حصة المصرف .
- الثابتة : يقوم المصرف بتمويل جزء من راس المال لمشروع معين يجعله شريكا في ادارته، وفيربح حسب النسب المتفق عليها، وتبقى حصة الشريك من الشركاء ثابتة لحين الانتهاء من مدة المشروع



٣. بيع السلم او بيع السلف: وهو بيع شيء يقبض ثمنه مالا وتأجيل تسليمه الى فترة قادمة، فصاحب راس المال يحتاج ان يشتري السلعة وصاحب السلعة يحتاج الى ثمنها مقدما، وبهذا نجد ان المصرف او أي تاجر يمكن له ان يقرض المال للمنتجين ويحدد القرض بالمال النقدي ولكن بمنتجات، مما يجعلنا اما بيع سلم يسمح للمصرف او التاجر بربح مشروع ويقوم المصرف بتصريف المنتجات او البضائع التي يحصل عليها، وبالتالي يصبح المصرف الاسلامي ليس مجرد مشروع تسليم الاموال بفائدة لكي يوزعها ولكن يكون له طابع خاص حيث يحصل على الاموال ليتاجر ويساهم بها.
٤. الاستصناع: ومعناه طلب الصنعه، ويمكن للمصارف الاسلامية الدخول في عمليات الاستصناع كمثال يمكن لها ان يجعل عقود استصناع عن طرفين امتلاكها المصانع والقيام بالتصنيع.
٥. القرض الحسن: تتبع هذه المعاملة من المسؤولية الاجتماعية للمصرف بمد يد العون للمجتمع بمنح أي فرد قرضا حسن بدون فائدة سواء كان زبون المصرف ام لا .

ثانيا:- مفهوم وطبيعة المراجعة الداخلي في البنوك

- **مفهوم وطبيعة المراجعة الداخلية:** ولقد بين معهد المراجعين الداخليين أهمية ومفهوم المراجعة الداخلية حيث أهتم بإصدار المعايير وإجراء التحديث والتعديل لها ، وأن آخر تعديلات تم في ديسمبر ٢٠١٣ ، والتي اعتبرت سارية من بداية عام ٢٠٠٤ ، وعدلت بعد ذلك في ٥ / ٤ / ٢٠٠٤ ، وذلك استناداً للمفهوم الحديث الذي يعرف المراجعة الداخلية بأنه نشاط مستقل وموضوعي واستشاري مصمم لزيادة قيمة المنشآت ويعمل على تحسين عملياتها، ويساعد على تحقيق الأهداف من خلال تبني مدخل موضوعي ومنظم للتقدير ، وترتبط مهمة المراجعة الداخلي في مدى ادراك

وتحسين فاعلية ادارة المخاطر والرقابة وعمليات التحكم فيها (Modar,2015,p30) وبالتالي يؤكد الباحث أن طبيعة المراجعة الداخلية بمفهومها الحديث تتعلق بممارسة نشاط التقييم في مختلف أجزاء منظمات الأعمال دون استثناء، وأنها

تستند الى مراجعة كافة العمليات الإدارية والمالية والتشغيلية، حيث لا يقتصر نطاق المراجعة الداخلية على فحص وتقييم نظم الرقابة الموضوعة لتحقيق الكفاءة والفاعلية في بلوغ الأهداف فحسب، بل أصبح يتسع ليشمل تقييم الأهداف نفسها وما دونها من خطوات.

• **وظيفة المراجع الداخلي بالبنوك :** وأن وظيفة المراجع الداخلي في البنوك اقتصرت في بداية الأمر على الادارات المالية ، وذلك من خلال فحص وتقييم الرقابة المحاسبية والمالية لتحديد مدى مصداقية المعلومات التي تنتجهما. وأن هذا المدخل في المراجعة الداخلية في البنك على وجه الخصوص يبلور وظيفة المراجع الداخلي ويربطه بعمليات تجنب الخطأ كهدف أساسى لعملية المراجعة حيث تتحدد الفوائد من ذلك فيما يلى: (. The institute of internal auditors-UK and Irland,2006,p3

١. تمحور وظيفة المراجع الداخلي في تقييم ادارة المخاطر العليا في البنك.
٢. اعطاء تحديد واضح في حالة عدم فعالية ادارة المخاطر.
٣. المساعدة في تحديد متطلبات المراجعة الداخلية من الموارد البشرية لتقديم تأكيد طبقاً لأهداف مجلس الادارة.
٤. تقديم تأكيد على كل نواحي ادارة المخاطر.
٥. تعزيز مسؤولية ادارة المخاطر في كل مرحلة ويساعد ادارة البنك على مواجهة المخاطر.

ويرى الباحث في هذا الصدد الى أن معايير المراجعة الداخلية الصادرة عن معهد المراجعين الداخلين الأمريكي والخاصة بمزاولة مهنة المراجعة



الداخلية في المعيار ٢٠١٠ لسنة ٢٠١٠ الخاص بطبيعة نشاط المراجعة الداخلية و يؤكد على ضرورة مشاركة المراجع الداخلي في نشاط تقييم وتحسين نظم ادارة المخاطر والرقابة والحكمة باستخدام مدخل منظم ومنضبط ، وأن تلك العملية تتلخص في ثلاثة مراحل وهي كالتالي(تحديد المخاطر، تقييم المخاطر، الاستجابة للمخاطر) : (معايير المراجعة الدولية، ٢٠١١).

حقوق وواجبات المراجع الداخلي :

حيث يمكن تلخيص حقوق وواجبات المراجع الداخلي في البنوك على وجه الخصوص من خلال اعتبار المراجع الداخلي شريكاً مع إدارة الشركة ، يتمتع بدور كبير في الحد من التهديدات والمخاطر ، وبالتالي لابد من تمهيد كثير من الحقوق والواجبات حتى يمكن تسهيل مهمته في تقييم الأداء المحاسبي وبيان مدى تنفيذ الخطط والأهداف الموضوعة وتقديم الاستشارة ، التي يؤكد الكثير على ضرورة التمتع بالاستقلالية التامة وتمثل تلك الحقوق والواجبات في الآتي: (Joe,2009,p200-220).

١- حقوق المراجع الداخلي :

حيث يشير الباحث الى اهمها هي : حق الاطلاع المستمر على دفاتر البنك وسجلاته ومستنداته وكذلك محاضر جلسات مجلس الإدارة، وحق طلب البيانات والإيضاحات التي يرى المراجع الداخلي ضرورتها للمساعدة على القيام بعمله من المراقبة وتقديم المقررات المختلفة وحق تحديد وقت جرد ممتلكات البنوك وأصوله لغرض التأكيد من عدالة تصوير البيانات المالية لواقعها، وكذلك حق دعوة الهيئة العامة أو مجلس الإدارة للانعقاد وذلك في حالات الضرورة القصوى.



٢- واجبات المراجع الداخلي :

حيث تتوضح تلك الواجبات فيما يلي : مراجعة حسابات البنك وفقاً لقواعد المراجعة المعتمدة ومتطلبات المهنة وأصولها العلمية والفنية، وفي ظل مقتضيات إدارة المخاطر ومبادئ الحكومة، وتعليمات لجان بازل الرقابة المصرفية المختلفة، وتزويد الإدارة العليا للبنك بالمعلومات حول دقة وفاعلية وسلامة نظام الرقابة الداخلية في البنك، وتزويد الإدارة العليا بمعلومات حول كيفية انجاز الأعمال في البنك وجودتها، وحتى يتم ضمان حقوق المراجع الداخلي ، وكذلك واجباته ، فان ذلك الأمر يلزم التمسك بالصفات الشخصية التي يلزمها معهد المراجعين الداخليين ، حيث أقر أربعة قواعد عامة يندرج في اطارها مجموعة من الجزئيات وهي كما يلي(النزاهة ، الكفاءة ، الموضوعية ، السرية)^(IA,2004,p4).

خلاصة الفصل الاول:

تناول هذا الفصل في الموضوع الاول مفهوم ونشأة البنوك الإسلامية وكذلك الخصائص المميزة لتلك البنوك و كذلك الانشطة التي يمارسها وصيغ التمويل اما في الموضوع الثاني تناول الفصل مفهوم وطبيعة المراجعة الداخلية، حيث اشتمل الاطار التعريفي على بيان اهمية المراجعة الداخلية في البنك على وجه الخصوص، مع التعرض الى وظيفة المراجع الداخلي في البنك ومدى خصوصيتها، وحجم الواجبات التي تقع على عاته، وانتهى الفصل ببيان الحقوق والواجبات التي تكون محفولة للمراجع الداخلي.

الفصل الثاني مفهوم وطبيعة الحوكمة الإسلامية والتعریف بمبادئها

يهدف البحث الى تناول اطار تعريفي للحوكمة الإسلامية من حيث مفهومها وطبيعتها و أهميتها والتعریف بمبادئها، وحتى تتضح الصورة لابد وان يقوم



الباحث باجراء مقارنة بينها وبين الحكومة التقليدية، من حيث التعريف والمبادئ، ولهذا يقسم المبحث كالتالي:

اولاً: مفهوم وطبيعة الحكومة التقليدية:

تعتبر الحكومة من المفاهيم الحديثة التي حظيت باهتمامات كبيرة في السنوات الأخيرة عبر استخدامها في تحقيق الجودة والتميز في الأداء. وأن مصطلح الحكومة يعني المصدر أو المرجعية التي تستند إليها في الحكم الوحدة الاقتصادية، حتى الآن لا يوجد تعريف موحد متطرق عليه بين كافة الاقتصاديين والقانونيين والمحللين، وقد يرجع ذلك إلى تداخل مفهوم الحكومة في العديد من الأمور التنظيمية والاقتصادية والمالية والاجتماعية للشركات وهو الأمر الذي يؤثر على المجتمع والاقتصاد ككل.

وعرفت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) في عام ١٩٩٩ الحكومة على أنها ذلك النظام الذي يتم من خلاله توجيه وإدارة شركات الأعمال، ويحدد هيكل الحكومة الحقوق والواجبات والمسؤوليات بين مختلف الأطراف ذات الصلة بنشاط الشركة، كذلك يحدد أهداف الشركة ووسائل تحقيقها وكيفية الرقابة عليها. (<http://www.oecd.org>)

حيث اقترحت منظمة التعاون والتنمية (OECD) في اجتماعها الوزاري لدول المنظمة في ٢٦-٢٧ مايو عام ١٩٩٩ مجموعة من المبادئ والقواعد والإجراءات، تعد بمثابة مرجعية بالإمكان استخدامها من قبل صانعي السياسة في غمار اعدادهم الاطر القانونية والتنظيمية لأساليب الحكومة، والتي تعكس ظروفهم الاقتصادية والاجتماعية، وكذا الأطراف المختلفة بالسوق وذلك عند قيامهم بأعداد الممارسات الخاصة بهم.

وقد تمت مراجعة تلك المبادئ سنة ٢٠٠٤ وتعتبر منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية بأنه لا يوجد نموذج وحيد للحكومة يناسب جميع البلدان ، كما ان المبادئ غير ملزمة ولكن نظراً لقيمتها فقد ادمجت في قوانين العديد من



البلدان، وقد قسمت المنظمة مبادئ الحكومة الى ستة مبادئ اساسية تتمثل فيما يلي: أساس اطار فعال لحكومة الشركات و حقوق حملة الاسهم و المعاملة المنصفة لحملة الاسهم و دور اصحاب المصلحة و الافصاح والشفافية و مسؤولية مجلس الادارة و اطار مؤسسي للأسواق و حماية حملة الاسهم الاقلية .) OECD (Principles of Corporate Governance - 2004 Edition

ثانياً- لجنة بازل وعلاقتها بالحكومة :

قد بين الكثير ان لجنة بازل لجنة استشارية فنية تهدف الى تحسين مفهوم ونوعية الرقابة المصرفية عالميا ليس لقراراتها الزاما بالتطبيق لعدم اكتسابها الصفة القانونية، علما ان لجنة بازل الذي تأسست في نهاية عام ١٩٧٤ لا تستند الى اي اتفاقية دولية ولكن تكونت وانشئت بمقتضى قرار محافظي البنوك المركزية للدول الصناعية العشرة، وقد اصدرت لجنة بازل تقريرا عن تعزيز الحكومة في البنوك عام ١٩٩٩ حيث جاء هذا التقرير بأبرز الممارسات التي تعمل على سلامة الحكومة بالبنوك ضمن سبعة مبادئ، ولقد اعتمدت لجنة بازل للرقابة المصرفية المبادئ الصادرة في بيانها سنة ١٩٩٩ ، واكدت عليها في البيان الذي تم تحريره في العام ٢٠٠٥ ، وفي عام ٢٠٠٦ مؤكدة على إرساء الأهداف الاستراتيجية، والحد من الانشطة وال العلاقات التي تقلل كفاءة الحكومة ووضع خطط المسئولية والمسائلة، وإنشاء لجان متخصصة، ومنها لجان ادارة المخاطر المصرفية، والتأكد على تطبيق المصرف للهيكل التنظيمية من خلال مراقبين مع التأكيد على دور هؤلاء المراقبين في مراعاة مصالح لمودعين. (جبار ، ٢٠٠٩ ، ص ٨٧)

ثالثاً: مفهوم وطبيعة وأهمية الحكومة الإسلامية :

ويتم تناول ذلك من خلال ذلك، مفهوم وطبيعة الحكومة الإسلامية : حيث تمثل الحكومة في المنهج الإسلامي نظام حياة متكامل في السلوك والأقوال والأفعال في المعاملات والالتزامات بين الأفراد والشركات. (Masudul,2006, p116).



ولقد عرف مجلس الخدمات المالية الإسلامية في المعيار رقم IFSB-10
الحكومة الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية بأنها " مجموعة من الترتيبات
المؤسساتية والتنظيمية التي تتأكد من خلالها مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية
أن هناك إشرافاً شرعياً فعالاً ومستقلاً " وهذا التعريف يتطلب الآتي: (مجلس الخدمات
المالية الإسلامية، ٢٠٠٦، ص ٦٧)

رابعاً: أهمية الحكومة الإسلامية للمؤسسات المالية الإسلامية :

حيث تكمن أهمية الحكومة الشرعية في تحقيق الآتي: HichemHamza (, 2013, pp226

١. ضمان الالتزام الصارم بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية من خلال التأكيد من الالتزام بالمبادئ الكلية للشريعة الإسلامية، وكذا الأحكام التفصيلية المتعلقة بمعاملات المؤسسات المالية الإسلامية.
٢. تعزيز الاستقرار المالي، وكسب ثقة أصحاب المصالح، وإعطاء مصداقية للمؤسسات المالية الإسلامية.
٣. الالتزام بالأسسيات العامة للحكومة، وانضباط الواجبات الائتمانية في المعاملات المصرافية الإسلامية، وإعمال القيمة المضافة المتعلقة بالجانب الشرعي للحكومة.

خامساً: مبادئ الحكومة في المنهج الإسلامي:

ويؤكد الباحث إلى أن مبادئ الحكومة تتمثل وفقاً لمجلس الخدمات المالية الإسلامية. (مجلس الخدمات المالية الإسلامية، ٢٠٠٦، ص ٦٦-٦٧)

١. حيث صدر عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية بماليزيا سبع مبادئ للحكومة الإسلامية :- حيث تتضمن ما يلي :



- أ- اعتماد المبادئ ذات العلاقة مثل مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية ومقررات لجنة بازل للإشراف المصرفى وتعاليم وتوجيهات السلطات الإشرافية في نطاق مبادئ الشريعة الإسلامية.
- ب- تزويد مجلس الإدارة بالتقارير التي تبين مدى التزام مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية بالمعايير المحاسبية، والتي تسرى على قطاع الخدمات المالية الإسلامية.
٢. أن تتحمل مؤسسات الخدمات المالية والإسلامية المسئولية الائتمانية تجاه أصحاب حسابات الاستثمار مع الإفصاح والشفافية عن المعلومات، وأن يتم ذلك من خلال لجنة ضوابط الإدارة.
٣. تتکلف لجنة ضوابط الإدارة بمراقبة احتیاطي معدل الأرباح واحتیاطي المخاطر والتوصية لمجلس الإدارة حول كيفية استخدامه.
٤. أن يحصل المراجعون والمراقبون الشرعيون على التدريب اللازم والمناسب لتحسين مهاراتهم من حيث مراجعة مدى الالتزام بالشريعة، بحيث يتم الاستفادة من الأراء الشرعية المتعددة لتطوير الخدمات المالية الإسلامية وتحسينها.
٥. يجب أن تعتمد مؤسسة الخدمات المالية الإسلامية على الشفافية عند تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية، ومبادئها الصادرة عن علماء الشريعة في المؤسسة ويجب على المنشأة الالتزام بقرارات الهيئة الشرعية المركزية، أو الإفصاح عن سبب عدم الالتزام.
٦. يجب على المنشآت المالية الإسلامية توفير المعلومات لأصحاب حسابات الاستثمار حول أسس توزيع الأرباح قبل فتح حساب الاستثمار وخاصة نسبة المشاركة في الأرباح والخسائر.
- سادساً: مدى الاختلاف والتوافق بين الحوكمة التقليدية والحوكمة الإسلامية:
حيث يستعرض الباحث أوجه الاتفاق والاختلاف من خلال ما يلى :



• أوجه الاتفاق بين مبادئ الحوكمة في المؤسسات المالية التقليدية والإسلامية

: وتمثل فيما يلي: (سليمان، ٢٠١٣، ص ٢٢-١٥)

١. الحوكمة في المؤسسات المالية عموماً سواء كانت تقليدية، أو إسلامية غالباً ما يركز فيها على الجوانب الائتمانية عن سائر المنشآت الاقتصادية كالشركات وغيرها، وذلك لإحداث التوازن في المصالح بين الأطراف ذات العلاقة بأشطة تلك المؤسسات، وإن كان التفاوت يبدو واضحاً بين التقليدية والإسلامية في توسيع مظلة الحوكمة في هذه الأخيرة، لتشمل أكبر قدر ممكن من مصالح الأطراف المختلفة.

٢. الحوكمة في المؤسسات المالية عموماً تفترض وجود مبادئ عامة أساسية لاختلف فيها التقليدية عن الإسلامية، وذلك عندما يتعلق الأمر بالجوانب التقنية والإدارية والمهنية، حيث أن هذه الجوانب غالباً ماتبتعد عن اعتبارات علمية لاصبغة لها، وبالتالي يصعب وصفها بالتقليدية أو الإسلامية، نظراً لحيادتها وعدم قابليتها للتأثير بالانتماءات الفكرية.

٣. تختل الشفافية والنزاهة والإفصاح مكانها البارز أيضاً في أدبيات حوكمة المؤسسات المالية بقسميها التقليدي والإسلامي، لأن النزاهة والشفافية والإفصاح هي بمثابة غایيات للحوكمة الرشيدة ووسائل لتحقيقها في نفس الوقت، نظراً لأن الحوكمة ليست غاية بحد ذاتها وإنما وسيلة لرفع الاداء للمؤسسة المالية وإحداث التوازن المطلوب بين مصالح الأطراف المشتركة في عمليات تلك المؤسسة وأنشطتها.

• أوجه الاختلاف بين الحوكمة في المؤسسات المالية الإسلامية والتقليدية: حيث تتمثل فيما يلي: (سليمان، ٢٠١٣، ص ٢٩)



١. اختلافات في المنطلقات الفكرية والفلسفية الموجهة للحكومة والضابطة لمسارها،
اذ أن التوسع الائتماني والتمويلي والاقراضي وتعظيم العوائد هو الموجه الاكبر
للحوكمة في المؤسسات التقليدية، بينما تحتل المنظومة القيمية الاسلامية بامتدادها
العقائدية والفكرية والفقهية والسلوكية المكان الابرز والاهم في توجيه الحكومة
في المؤسسات المالية الاسلامية وضبط مسارها وتحديد يياتها وأفكارها .
٢. الحوكمة في المؤسسات المالية الاسلامية ذات مفهوم اعم وأشمل من نظرتها في
المؤسسات المالية التقليدية، نظراً لأن الحوكمة الاسلامية تعتمد بالإضافة الى
المعايير المالية على معايير أخرى اجتماعية وشرعية باعتبارها مؤسسات مالية
ذات رسالة توجهها بأنها في خدمة المجتمع ، بينما لا يوجد مثل هذا الشمول
ولا قريباً منه في المؤسسات المالية التقليدية، نظراً لأن تلك المؤسسات لا تتضمن
إلا لتعظيم العوائد الربحية .

سابعاً :- اطار مقترن لمبادئ الحوكمة الاسلامية لتحسين عمل المراجع الداخلي
يهدف هذا البحث الى تقديم اطار تكاملی مقترن يجمع بين الحوكمة
التقليدية، وبين الحوكمة في المنهج الاسلامي و قواعد لجنة بازل، حتى يمكن
اشتقاق اطار تكاملی للحوكمة يجمع بين الفكر التقليدي والاسلامي يهدف الى
تحسين عمل المراجع الداخلي في البنوك الإسلامية .

١- اطار عمل لحوكمة الرقابة الاسلامية في المصادر الاسلامية: حيث توجد
في الوقت الحالي عدة نماذج مختلفة خاصة بعمل هيئات الرقابة الشرعية،
وممارسة الانشطة الاستشارية الشرعية يتم تطبيقها في مناطق ذات سلطات
مختلفة، وينطبق هذا الوضع ايضا على العمليات والإجراءات التي تم تطبيقها
في مناطق ذات سلطات مختلفة.(مجلس الخدمات المالية، مرجع سبق ذكره)

٢- اطار مقترن للتكامل بين الحوكمة التقليدية والاسلامية لتحسين عمل
المراجع الداخلي:



- الاشتغال من مبادئ الحكمة التقليدية : وتمثل في الآتي :
 ١. الاطار العام : حيث يشجع على تحقيق الشفافية الكاملة وضمان كفاءة الأسواق المالية، وكذا التوافق مع القوانين الوضعية ويحدد توزيع المسؤوليات بين الجهات الإشرافية والتنظيمية والتنفيذية.
 ٢. مبدأ المعاملة المتساوية للمساهمين : بحيث يضمن كل المساهمين والأقلية والأكثرية والأجانب وضمان التعويض جراء التعدي على الحقوق.
 ٣. مبدأ حقوق المساهمين: وذلك في الملكية الآمنة والمعرفة الكاملة وحق التصويت والمشاركة واتخاذ القرارات .
 ٤. مبدأ رعاية أصحاب المصالح : ويشمل احترام كل الحقوق الخاصة بهم ، ودعم جهود خلق الفرص البديلة وتحقيق الاستدامة الآمنة.
 ٥. مبدأ مسؤوليات مجلس الإدارة أمام الإدارة : حيث يتم إعطاء التوجيه الاستراتيجي للشركة والمتابعة الفعالة للإدارة من قبل مجلس الإدارة ومسؤولية المجالس أمام المساهمين.
 ٦. مبدأ مسؤوليات والتزامات مجلس الإدارة أمام المساهمين والمصرف وأصحاب المصالح : حيث المسائلة عن الخطط والالتزامات ونتائج الأعمال .
 ٧. مبدأ الشفافية والافصاح: بحيث يضمن كافة المسائل الجوهرية بما في ذلك الوضع المالي والأداء والملكية والإدارة ومجلس الإدارة ومكافآتهم ، وخطوات المراجعة المالية وتعزيز دور مراقب الحسابات وإمداد المستخدمين لقوائم بالمعلومات اللازمة والضرورية.
- الاشتغال من مبادئ الحكمة الإسلامية : وتشمل الآتي :
 ١. المتطلبات العامة : ويشمل مقومات عقائدية قائمة على المنهج الإسلامي تتضمن العدل والشورى والمسؤولية والمسائلة والوضوح.
 ٢. مبدأ العدالة : تتضمن كل مناحي المعاملات والعقود.
 ٣. مبدأ المسؤولية : تتضمن المسؤولية عن الاعمال في إطار مراقبة المسؤوليات الدينية تجاه الخالق سبحانه وتعالى .

٤. مبدأ المسائلة: حيث المحاسبة في حدود المسؤولية الممنوحة لكل صاحب سلطة ومسؤولية .

٥. مبدأ الوضوح : يعني الصدق والأمانة والدقة والشمول للمعلومات والتقارير.

• الاشتغال من المبادئ المعدلة لجنة بازل للرقابة المالية المصرفية : حيث تمثل هذه المبادئ في ثمانية مبادئ تمثل في الآتي : تأهيل مجلس الإدارة وفهمهم الواضح عن دورهم في الحكومة بالإضافة إلى أعمال البنك.

١. مبدأ تأهيل مجلس الإدارة .

٢. مصادقة مجلس إدارة البنك واسرافهم على تحقيق الأهداف الاستراتيجية كوحدة اقتصادية.

٣. وضع مجلس الخطوط العريضة للمسؤولية والمساءلة وتعزيزها .

٤. ضمان مجلس الإدارة الاشراف الملائم من الإدارة العليا بما يوافق سياسته .

٥. على مجلس الإدارة والإدارة العليا فعلياً استعمال الاعمال التي تقوم بها المراجعة والمراقبة الداخلية

٦. ضمان ملائمة ممارسات وسياسات المكافآت مع ثقافة المؤسسات المصرفية والأهداف الاستراتيجية ومحيط الرقابة .

٧. عمل إدارة البنك وفق أسلوب واضح وشفاف .

٨. فهم الإدارة العليا للهيكل التشغيلي للبنك من خلال مدى الالتزام بالعمل وفق بيئة قانونية معينة .

• المبادئ المشتقة للإطار التكاملي المقترن : وتتضمن مجموعة المبادئ الآتية :



١. المتطلبات العامة: يشتمل على مجموعة مبادئ مقترحه تتمثل المبادىء التالية :

- مبدأ سلامة الضمير والتصرفات.
- مبدأ امتداد العقيدة للسلوك والتصرفات .

٢. مجموعة مبادىء الحقوق والمعاملات: وتشتمل على المبادئ الآتية :

- مبدأ شرعية المعاملات المالية.
- مبدأ الامتنال الشرعي والتمسك بتعاليم الشريعة.
- مبدأ الصالح العام للمجتمع والبنك وكل العملاء.

٣. مجموعة مبادئ المسؤولية : وتشتمل على المبادئ الآتية :

- مبدأ الضمير الأخلاقي.
- مبدأ التعاون والبر المترن.
- مبدأ الإخلاص وإتقان العمل.
- مبدأ الالتزام بالعمل الشرعي.

٤. مجموعة مبادئ المسائلة : وتشتمل على المبادئ الآتية :

- مبدأ الوكالة الشرعية .
- مبدأ شرعية المراقبة .

مبدأ المسؤولية عن الرعاية لمصالح الآخرين .

٥. مجموعة مبادئ الشفافية والوضوح : وتشتمل على المبادئ الآتية :

- مبدأ النزرة الشمولية للأحداث المالية والإدارية .
- مبدأ ثنائية المصلحة العامة والشفافية .

٦. مجموعة مبادئ لجنة بازل للرقابة المالية : وتشتمل على المبادئ الآتية:

- مبدأ تأهيل مجلس الإدارة ووضوح دورهم في الحكومة
- مبدأ المصادقة والاشراف على الأهداف
- مبدأ المرجعية الى أداء الرقابة الداخلية
- مبدأ المسؤولية والمسائلة .




- مبدأ الإشراف الملائم للإدارة العليا.
- مبدأ الملائمة مع الأهداف ومحيط الرقابة.
- مبدأ الشفافية .
- مبدأ فهم الهيكل التشغيلي.

ويعتقد الباحث أن هذه المبادئ المقترنة تؤدي إلى تحسين عمل ووظيفية المراجع الداخلي والشعري في البنوك الإسلامية بغرض تحقيق متطلبات تقديم المشورة للإدارة وتقييم الوضع الحالي ودعم متطلبات الرقابة وإدارة المخاطر المصرفية بكل أنواعها .

ثامناً : رسم الإطار المقترن لتحسين عمل المراجع الداخلي باستخدام التكامل بين مبادئ الحوكمة الإسلامية .

يوضح الشكل التالي تصور مبدئي للإطار المقترن من الناحية الفكرية، حيث يربط بين مبادئ الحوكمة في الفكر الإسلامي والتقليدي، والتزامهما بمبادئ بازل للرقابة المصرفية بغرض تحسين عمل المراجع الداخلي في المصارف الإسلامية.



فمن خلال المُشكِّل سابق تضيُّع الملاجم الأساسية للنصر المُتَقدِّم من خلال الآتي :

تضمن هذا الفصل عرض لمدى الاستفادة من الحوكمة الإسلامية والتقليدية في تشكيل إطار مقترن لتحسين عمل المراجع الداخلي حيث تم تناول ذلك من خلال المبحثين التاليين.

اشتمل على مفهوم وطبيعة الحوكمة الإسلامية والتعريف بمبادئها، حيث يتم ذلك من خلال مفهوم وطبيعة ومبادئ الحوكمة التقليدية، وكذلك مفهوم وطبيعة وأهمية الحوكمة الإسلامية، ثم التعريف بمبادئها، ثم بيان مدى التوافق والاختلاف بين الحوكمة التقليدية والحكمة الإسلامية.

وأشتمل على الإطار المقترن لمبادئ الحوكمة الإسلامية لتحسين عمل المراجع الداخلي، وتم تناوله من خلال إطار عمل لحوكمة الرقابة الإسلامية في المصادر الإسلامية، ثم تصميم إطار مقترن لمبادئ الحوكمة الإسلامية التي تحسن عمل المراجع الداخلي، والانتهاء برسم الإطار المقترن لتحسين عمل المراجع الداخلي باستخدام لمبادئ الحوكمة الإسلامية، والتعليق عليه .

الدراسة الميدانية:

- أولاً: مجتمع وعينة الدراسة الميدانية :

يتمثل مجتمع الدراسة في البنوك الإسلامية و تقتصر الدراسة على خمسة بنوك إسلامية في مصر وهى (بنك ابو ظبي الاسلامي المركز الرئيسي في القاهرة - بنك البركة المركز الرئيسي في القاهرة - بنك فيصل الاسلامي فرع المنصورة - بنك مصر فرع طلعت حرب للمعاملات الاسلامية - بنك مصر فرع سعد زغلول للمعاملات الاسلامية) وذلك لصعوبة توزيع قوائم استقصاء في العراق نظرا للظروف الداخلية التي تمر بها البلاد ووجود بنك اسلامي واحد فقط في العراق ، كما تتمثل عينة الدراسة في الموظفين بقسم المراجعة الداخلية في البنوك الإسلامية محل الدراسة والذين يشغلون وظائف (مدير عام- مدير إدارة - مراجع أول - مراجع ثانى- مراجع ثالث) حيث تم توزيع عدد (١٠٠) قائمة



استقصاء وقد تم تجميع عدد (٨٠) قائمة استقصاء فقط جميعها صالحة للتحليل ، وبذلك تكون نسبة الردود حوالي ٨٠%.

- ثانياً: اختبارا الصدق والثبات **Validity and Reliability**

قام الباحث باختبار ثبات وصدق المقاييس على النحو التالي:

تم إجراء اختبار الثبات للتأكد من إمكانية الاعتماد على نتائج الدراسة الميدانية في تعليم النتائج من خلال الاعتماد على معامل الثبات ألفا كرونباخ، واعتمداً على نتائج التحليل الإحصائي توصل الباحث إلى أن جميع قيم معاملات الثبات لجميع المتغيرات قيم مقبولة، حيث إن قيمة معامل ألفا المقبولة لا بد أن تزيد عن (٦,٠)، كما تم إجراء اختبار الصدق للتأكد من أن قائمة الاستقصاء تقيس ما أعدت من أجله، وتم حسابه عن طريق إيجاد الجذر التربيعي لمعامل الثبات، وكانت جميعها قيمًا مقبولة، وبالتالي يمكن الاعتماد على القائمة لقياس ما أعدت من أجله.

- ثالثاً : التحليل الوصفي للبيانات **Descriptive Statistics**

قام الباحث بإجراء تحليل وصفي للبيانات باستخدام البرنامج الإحصائي (SPSS 22) لمتغيرات الدراسة، وذلك بهدف الوقوف على شكل وطبيعة البيانات والتعرف على قيم المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لمتغيرات الدراسة.

١. فيما يخص مبادئ الأطار المقترن تبين ارتفاع متوسط آراء المستقصي منهم حول مبادئ الحوكمة التقليدية بمتوسط ٤٠,٤ وبانحراف معياري ٤,٧ وكذلك فيما يخص مبادئ الحوكمة الإسلامية بمتوسط ٤١,٨ وبانحراف معياري ٤,٩ ، وكذلك فيما يخص قواعد لجنة بازل للرقابة المالية والمصرفية بمتوسط ٣٦,٣ وبانحراف ٣٥,٠ حيث زادت المتوسطات عن المتوسط العام للمقياس (٣ درجة)، أي أن معظم آراء المستقصي منهم تتراوح



ما بين موافق تماماً وموافق بما يشير إلى ارتفاع وزيادة إدراك المستقصي منهم محل الدراسة لمبادئ الإطار المقترن بالإضافة إلى أن إدراك المستقصي منهم لمبادئ الحكومة الإسلامية أعلى من إدراكيهم لمبادئ الحكومة التقليدية والتي بدورها أعلى من إدراكيهم لقواعد لجنة بازل.

٢. فيما يخص تحسين عمل المراجع الداخلية : تبين ارتفاع متوسط آراء المستقصي منهم حول عنصر الكفاءة المهنية بمتوسط ١٣، وبانحراف معياري ٤٣، ، وكذلك فيما يخص عنصر الموضوعية بمتوسط ٤،٠٨ وبانحراف معياري ٤،٠، ، وكذلك فيما يخص طبيعة عمل المراجعة الداخلية بمتوسط ١٠، وبانحراف ٤،٨، ، حيث زيادة المتوسطات عن المتوسط العام للمقياس (٣ درجة)، أي أن معظم آراء المستقصي منهم تتراوح ما بين موافق تماماً وموافق بما يشير إلى ارتفاع وزيادة إدراك المستقصي منهم محل الدراسة لأهمية تحسين عمل المراجع الداخلية ، بالإضافة إلى أن إدراك المستقصي منهم لعنصر الكفاءة المهنية أعلى من إدراكيهم لعنصر طبيعة عمل المراجعة الداخلية والتي بدورها أعلى من إدراكيهم لعنصر الموضوعية.

- رابعاً: اختبار مدى صحة فروض الدراسة :

١- الفرض الأول :-" لا توجد فروق معنوية بين آراء المستقصي منهم محل الدراسة على مدى توافر مقومات تحسين عمل المراجع الداخلية وإمكانية تطبيق مبادئ الإطار المقترن في البنوك الإسلامية محل الدراسة". ولاختبار هذا صحة أو خطأ الفرض الأول قام الباحث بإجراء تحليل وصفي للبيانات باستخدام البرنامج الإحصائي (Spss Ver.22)، وذلك بهدف التعرف على قيم المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية، يعتبر مستوى آراء المستقصي منهم بشأن طبيعة عمل المراجعة الداخلية مرتفعاً وفقاً لقيمة الوسط الحسابي البالغ (٤,٣٦٤٦) بانحراف معياري (٣١٩٤٣)، كما يعتبر مستوى آراء المستقصي منهم بشأن موضوعية المراجع الداخلية مرتفعاً وفقاً لقيمة الوسط



الحسابي البالغ (٤،٢٨٩٣)، بانحراف معياري (٠،٣١٩١)، ايضاً يعتبر مستوى آراء المستقصى منهم بشأن الكفاءة المهنية للمراجع الداخلى مرتفعاً وفقاً لقيمة الوسط الحسابي البالغ (٤،٢٢٧٥) بانحراف معياري (٠،٣٤٢٣٦)، كما يعتبر مستوى آراء المستقصى منهم بشأن قواعد لجنة بازل للرقابة المالية والمصرفية مرتفعاً وفقاً لقيمة الوسط الحسابي البالغ (٤،٢٥٤٧) بانحراف معياري (٠،٢٨٥٧٧)، في حين يعتبر مستوى آراء المستقصى منهم بشأن مبادئ الحوكمة الإسلامية مرتفعاً وفقاً لقيمة الوسط الحسابي البالغ (٤،٢٤٥٠) بانحراف معياري (٠،٣٧١٠٧)، كما يعتبر مستوى آراء المستقصى منهم بشأن مبادئ الحوكمة التقليدية مرتفعاً وفقاً لقيمة الوسط الحسابي البالغ (٤،٢٤٣٨) بانحراف معياري (٠،٣٦٢٥٨)، وأخيراً يعتبر مستوى آراء المستقصى منهم بشأن مبادئ الإطار المقترن للحوكمة من منظور إسلامي مرتفعاً وفقاً لقيمة الوسط الحسابي البالغ (٤،٨٣٢٥) بانحراف معياري (٠،٤٢٠٩)، ويدل ذلك على أن آراء المستقصى منهم بشأن إمكانية تطبيق مبادئ الإطار المقترن حيث نال هذا المتغير نسبة اتفاق مرتفعة قد تعكس جدواه في تفعيل مبادئ الحوكمة الإسلامية كآليات تسعى إلى التقليل من أوجه القصور في المراجعة الداخلية ، ومما يتبين خطأ الفرض الأول كلياً حيث تبين ارتفاع وزيادة إدراك المستقصى منهم محل الدراسة لامكانية تطبيق مبادئ الإطار المقترن بالإضافة إلى ارتفاع وزيادة إدراك المستقصى منهم محل الدراسة لأهمية توافر مقومات تحسين عمل المراجعة الداخلية .

٢- الفرض الثاني : "لا يوجد ارتباط معنوي بين مبادئ الإطار المقترن وتحسين عمل المراجع الداخلى في البنوك الإسلامية محل الدراسة". من خلال نتائج التحليل الاحصائي تبين وجود ارتباط معنوي إيجابي بين مبادئ الإطار المقترن وتحسين عمل المراجع الداخلي لكل عند مستوى معنوية ١٠٠٪. كما يوجد ارتباط معنوي إيجابي بين (مبادئ الحوكمة التقليدية - مبادئ الحوكمة الإسلامية - قواعد لجنة بازل و مقومات تحسين عمل المراجع الداخلي (الكفاءة المهنية - الموضوعية - طبيعة عمل المراجعة الداخلية) عند مستوى معنوية



٥٠٠٥ . (وبناءً على النتائج السابقة، يتضح وجود علاقة ارتباط معنوية بين مبادئ الإطار المقترن وتحسين عمل المراجع الداخلي في البنوك الإسلامية محل الدراسة مما يعني ثبوت خطأ الفرض الثاني من فروض الدراسة).

٣- الفرض الثالث " لا يوجد تأثير معنوي لتطبيق مبادئ الإطار المقترن وتحسين عمل المراجع الداخلي ككل في البنوك الإسلامية محل الدراسة ". وينقسم هذا الفرض إلى الفروض الفرعية التالية:

- أ- لا يوجد تأثير معنوي لتطبيق مبادئ الإطار المقترن على تحسين عمل المراجع الداخلي ككل في البنوك الإسلامية محل الدراسة.
- ب- لا يوجد تأثير معنوي لتطبيق مبادئ الإطار المقترن على الكفاءة المهنية كمقوم من مقومات تحسين عمل المراجع الداخلي في البنوك الإسلامية محل الدراسة.
- ت- لا يوجد تأثير معنوي لتطبيق مبادئ الإطار المقترن على الموضوعية كمقوم من مقومات تحسين عمل المراجع الداخلي في البنوك الإسلامية محل الدراسة.
- ث- لا يوجد تأثير معنوي لتطبيق مبادئ الإطار المقترن على طبيعة عمل المراجعة الداخلية كمقوم من مقومات تحسين عمل المراجع الداخلي في البنوك الإسلامية محل الدراسة.

وتم اختبار هذه الفروض كما يلي:

- الفرض الفرعي الأول: ، "لا يوجد تأثير معنوي لتطبيق مبادئ الإطار المقترن على تحسين عمل المراجع الداخلي ككل في البنوك الإسلامية محل الدراسة "

ولاختبار صحة هذا الفرض يتم إجراء تحليل الانحدار المتعدد للعلاقة بين المتغير التابع (تحسين عمل المراجع الداخلي ككل) ، والمتغيرات المستقلة (مبادئ الحكومة التقليدية – مبادئ الحكومة الإسلامية – قواعد لجنة بازل) ، وذلك باستخدام حزمة البرامج الإحصائية SPSS ، حيث تبين وجود تأثير معنوي



لمبادئ الحكومة التقليدية ومبادئ الحكومة الإسلامية وقواعد لجنة بازل على تحسين عمل المراجع الداخلى وذلك عند مستوى معنوية ٠،٠١ ، كما يتضح من الجدول السابق أن مبادئ الإطار المقترن ككل تفسر بنسبة ٠،٧١١ ، التغير الحادث في تحسين عمل المراجع الداخلى .

- الفرض الفرعى الثانى : " لا يوجد تأثير معنوي لتطبيق مبادئ الإطار المقترن على الكفاءة المهنية كمقوم من مقومات تحسين عمل المراجع الداخلى في البنوك الإسلامية محل الدراسة "

ولاختبار صحة هذا الفرض يتم إجراء تحليل الانحدار المتعدد للعلاقة بين المتغير التابع (الكفاءة المهنية) ، والمتغيرات المستقلة (مبادئ الحكومة التقليدية - مبادئ الحكومة الإسلامية - قواعد لجنة بازل) ، وذلك باستخدام حزمة البرامج الإحصائية SPSS ، حيث تبين وجود تأثير معنوي لمبادئ الحكومة التقليدية ومبادئ الحكومة الإسلامية وقواعد لجنة بازل كمتغيرات مستقلة على الكفاءة المهنية وذلك عند مستوى معنوية ٠،٠١ ، كما يتضح أن مبادئ الإطار المقترن ككل تفسر بنسبة ٠،٤١ ، التغير الحادث في الكفاءة المهنية .

- الفرض الفرعى الثالث: لا يوجد تأثير معنوي لتطبيق مبادئ الإطار المقترن على الموضوعية كمقوم من مقومات تحسين عمل المراجع الداخلى في البنوك الإسلامية محل الدراسة "

ولاختبار صحة هذا الفرض يتم إجراء تحليل الانحدار المتعدد للعلاقة بين المتغير التابع (الموضوعية) ، والمتغيرات المستقلة (مبادئ الحكومة التقليدية - مبادئ الحكومة الإسلامية - قواعد لجنة بازل) ، وذلك باستخدام حزمة البرامج الإحصائية SPSS ، حيث تبين وجود تأثير معنوي لمبادئ الحكومة التقليدية ومبادئ الحكومة الإسلامية وقواعد لجنة بازل كمتغيرات مستقلة على الموضوعية وذلك عند مستوى معنوية ٠،٠١ ، كما يتضح أن مبادئ الإطار المقترن ككل تفسر بنسبة ٠،٧١١ ، التغير الحادث في الموضوعية .

- الفرض الفرعى الرابع: لا يوجد تأثير معنوي لتطبيق مبادئ الإطار المقترن على طبيعة عمل المراجعة الداخلية كمقوم من مقومات تحسين عمل المراجع الداخلى في البنوك الإسلامية محل الدراسة "



بين للعلاقة الانحدار المتعدد تحليل إجراء يتم الفرض هذا صحة ولاختبار المتغير التابع (طبيعة عمل المراجعة الداخلية) ، والمتغيرات المستقلة ، (مبادئ الحكومة التقليدية – مبادئ الحكومة الإسلامية – قواعد لجنة بازل) ، حيث يتضح ثبوت خطأ SPSS الإحصائية البرامج حزمة باستخدام وذلك الفرض الفرعي الرابع ويوجد تأثير معنوي لتطبيق مبادئ الإطار المقترن على طبيعة عمل المراجعة الداخلية كمقوم من مقومات تحسين عمل المراجع الداخلى في البنوك الإسلامية محل الدراسة وذلك عند مستوى معنوية ٠,٠١ ، كما يتضح من الجدول السابق أن مبادئ الإطار المقترن ككل تفسر بنسبة ٢٢٩٪ التغير الحادث في طبيعة عمل المراجعة الداخلية.

النتائج والتوصيات:

أولاً: النتائج

من أهم النتائج التي تم التوصل إليها من خلال هذه الدراسة ما يلي:-

- ١- لا يوجد نموذج واحد للحكومة يصلح أن يطبق في جميع البلدان فنماذج الحكومة مرتبطة بخصائص البيئة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية ، كما أن نماذج الحكومة الإسلامية تستند إلى مؤسسة الحسبة التي تطالب بإمساك دفاتر تعبر عن الإفصاح والشفافية والمصداقية والملائمة وفقاً لمبادئ وأخلاقيات الشريعة الإسلامية.
- ٢- انظمة الرقابة التي تطبقها المصارف الإسلامية تتفق مع قواعد لجنة بازل ولكن يوجد اختلاف بين أنظمة الرقابة المعتمد بها في المصارف الإسلامية عن أنظمة الرقابة في المصارف التقليدية وهذا الاختلاف يعود لأسلوب عمل المصارف وخصوصية كل مصرف في التعامل ، كما أن الطبيعة المميزة للمصرف الإسلامي جعله أكثر عرضة للمخاطر من المصارف التقليدية.
- ٣- لم يلق مفهوم حوكمة الجهاز المصرفي القدر الكافي من الاهتمام في الدراسات الحديثة، فقد بدأ الحديث عن مبادئ حوكمة البنوك نتيجة



للتغيرات السريعة في الأسواق المالية وعولمة التدفقات المالية والتقدم التكنولوجي، وحدوث الازمات المالية المتالية.

- ٤- أوضحت نتائج التحليل الوصفي للبيانات الخاصة بمتغيرات الدراسة ارتفاع وزنادة إدراك المستقصى منهم محل الدراسة لمتطلبات تطبيق قواعد حوكمة الشركات، بالإضافة إلى أن إدراك المستقصى منهم للمراجعة الخارجية أعلى من إدراكهم لمتطلب لجنة المراجعة والتي بدورها أعلى من إدراكهم لمتطلب مجلس الإدارة، بالإضافة إلى ارتفاع وزنادة إدراك المستقصى منهم محل الدراسة لأهمية جودة المراجعة الداخلية، بالإضافة إلى أن إدراك المستقصى منهم لعنصر الأهلية أعلى من إدراكهم لعنصر طبيعة عمل المراجعة الداخلية والتي بدورها أعلى من إدراكهم لعنصر الموضوعية.
- ٥- بالنسبة لاختبار الفرض الرئيسي الأول " لا توجد فروق معنوية بين آراء المستقصى منهم محل الدراسة على مدى توافر مقومات تحسين عمل المراجع الداخلى وإمكانية

تطبيق مبادئ الإطار المقترن في البنوك الإسلامية محل الدراسة "، أوضحت النتائج ارتفاع وزيادة إدراك المستقصى منهم محل الدراسة لامكانية تطبيق مبادئ الإطار المقترن بالإضافة إلى ارتفاع وزيادة إدراك المستقصى منهم محل الدراسة لأهمية توافر مقومات تحسين عمل المراجع الداخلي مما يعني ثبوت خطأ الفرض الأول من فروض الدراسة.

٦- بالنسبة لاختبار الفرض الرئيسي الثاني : " لا يوجد ارتباط معنوي بين مبادئ الإطار المقترن وتحسين عمل المراجع الداخلي في البنوك الإسلامية محل الدراسة "، أوضحت النتائج أنه يوجد ارتباط معنوي إيجابي بين مبادئ الإطار المقترن وتحسين عمل المراجع الداخلي ككل عند مستوى معنوية ٠٠١ . كما يوجد ارتباط معنوي إيجابي بين (مبادئ الحكومة التقليدية - مبادئ الحكومة الإسلامية - قواعد لجنة بازل ومقومات تحسين عمل المراجع الداخلي (الكفاءة المهنية - الموضوعية - طبيعة عمل المراجعة الداخلية) عند مستوى معنوية ٠٠٥ ، مما يعني ثبوت خطأ الفرض الثاني من فروض الدراسة.

٧- بالنسبة لنتائج اختبار الفرض الرئيسي الثالث : " لا يوجد تأثير معنوي لتطبيق مبادئ الإطار المقترن وتحسين عمل المراجع الداخلي ككل في البنوك الإسلامية محل الدراسة" أوضحت النتائج أنه يوجد تأثير معنوي لمبادئ الحكومة التقليدية ومبادئ الحكومة الإسلامية وقواعد لجنة بازل على تحسين عمل المراجع الداخلي وذلك عند مستوى معنوية ٠٠١ ، وأن مبادئ الإطار المقترن ككل تفسر بنسبة ٧١١٪ التغير الحادث في تحسين عمل المراجع الداخلي .



ثانياً: التوصيات

بناء على النتائج التي توصلت إليها الدراسة يقترح الباحث التوصيات التالية :

- ١- ضرورة العمل المستمر على تحسين عمل المراجع الداخلي في البنوك الإسلامية من خلال ضمان توافر العوامل الأساسية لتحقيق جودة وظيفة المراجعة الداخلية كأهلية المراجعين الداخليين، وموضوعيتهم، وجودة أداء عمل المراجعه الداخليين، والتفاعل الجيد بين متطلبات حوكمة البنوك ووظيفة المراجعة الداخلية.
- ٢- أن تعمل المصارف على تحسين إدارة المخاطر المصرفية والتي تتطلب من المصارف ضرورة الالتزام بتطبيق المعايير الدولية في مجالات كفاية رأس المال، والمراجعة الرقابية الشرعية و المحاسبة ، والشفافية والإفصاح و تعزيز تطبيق الحوكمة الاسلامية في المصارف، لأن الإدارة السليمة تعتبر أمرا هاما لبقاء ونجاح المؤسسات على المدى الطويل
- ٣- زيادة الإفصاح والشفافية بالمعلومات المالية وغير المالية، وخاصة عن المخاطر الحالية والمحتملة التي يواجهها المصرف، مما يحفز المصارف على تحسين ممارسة أعمالها، بما يكفل تقوية أمان وسلامة القطاع المصرفي الإسلامي
- ٤- لابد من الالتفات إلى طبيعة العمل المصرفي الإسلامي وإلى تقدير الوظيفة الاجتماعي للمال، مما يحتم على المؤسسات المالية الإسلامية، ودور هيئات الفتوى والرقابة الشرعية فيها بالخصوص، بالواجبات الاجتماعية، والتعاون على تحصيل الزكاة وتوزيعها، والتشجيع على القرض الحسن وخاصة لمن هم في حاجة ماسة إليه .
- ٥- ضرورة وجود هيئة مرجعية عليا تخضع لها هيئات الفتوى والرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية تكون مهمتها الإشراف والتوجيه وتوحيد الآراء وحسم الخلاف في المسائل الشرعية، و التدخل في تعيين



الأعضاء في هذه الهيئات ممن تتتوفر فيهم الشروط والكفاءة والخبرة ديناً وتقوى ، وتضم هذه المرجعية رؤساء هيئات الفتوى والرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية وعدداً آخر من العلماء المشهود لهم.

٦- ضرورة إيجاد الفقيه الاقتصادي المتخصص الذي يجمع بين الفقه الشرعي والتخصص الاقتصادي مما يحقق فوائد عديدة تعود على الهيئات الشرعية والمؤسسات المالية الإسلامية وإصدار موسوعة اقتصادية إسلامية تضم كل ما تحتاج إليه المؤسسات المالية الإسلامية من أحكام شرعية لتكون مرجعاً لهيئات الفتوى والرقابة الشرعية تستعين بها وترجع إليها متى احتاجت لذلك.



المراجع:

المراجع العربي:

- ١- جلال وفاء البدرى محمدين ،(٢٠٠٦) " البنوك الإسلامية : دراسة مقارنة للنظم فى دولة الكويت ودول أخرى " مجلة الحقوق للبحوث القانونية الاقتصادية ، مصر ، العدد الأول
- ٢- حبار عبد الرازق ،(٢٠٠٩) " الالتزام بمتطلبات لجنة بازل كمدخل لإرساء الحوكمة في القطاع المصرفي العربي " مجلة اقتصاديات شمال أفريقيا ، جامعة حسين بن بو علي ، الشلف ، الجزائر، العدد،(٧) .
- ٣- حسين احمد دحدوح ،٢٠١٤ ،"مدى مساهمة التدقير الداخلي في الحد من المخاطر التشغيلية في المصادر الإسلامية في سوريا " مجلة للبحوث والدراسات العلمية، كلية العلوم الاقتصادية والقانونية، جامعة دمشق، المجلد ٣٦ ، العدد ٥ .
- ٤- حسين حسين شحاته،(٢٠٠٣) " المصادر الإسلامية بين الفكر والتطبيق" ، مكتبة التقوى ، مدينة نصر ، القاهرة، مصر .
- ٥- رضا ابراهيم صالح (٢٠١٠) " العلاقة بين حوكمة الشركات وجودة الارباح واثرها على جودة التقارير المالية في بيئة الاعمال المصرية - دراسة نظرية وتطبيقية" المجلة العلمية، كلية التجارة ، جامعة طنطا ، المجلد الثاني ، العدد الثاني.
- ٦- سليمان ناصر & ربعة ابوزيد ،(٢٠١٣)" دور الحوكمة في ادارة مخاطر الصكوك الاسلامية " المؤتمر الدولي الثامن حول دور الحوكمة في تفعيل أداء المؤسسات والاقتصاديات ، جامعة حسينية بت علي ، الشلف ، الجزائر ، المدة من ١٩ - ٢٠ نوفمبر .
- ٧- شوقي بو رقبة (٢٠١٥) " ادارة المخاطر الائتمانية في المصادر الإسلامية " مجلة البحوث والدراسات الشرعية— مصر ، عدد ٤ .
- ٨- كامل صالح،(١٩٩٧) " تطور العمل المصرفي الإسلامي مشاكل وآفاق" المعهد العربي الاسلامي للبحوث والتدريب، البنك الاسلامي للتنمية
- ٩- مجلس الخدمات المالية الإسلامية، المبادئ الارشادية لضوابط إدارة المؤسسات التي تقتصر على تقديم خدمات مالية إسلامية عدا مؤسسات التأمين الإسلامية، لتكامل وصناديق الاستثمار الإسلامية، ديسمبر ٢٠٠٦ .
- ١٠- محمد السعيد السبع (٢٠١٥) " نحو اطار فكري للمحاسبة من منظور اسلامي لتحسين جودة التقارير المالية" رسالة دكتوراه غير منشورة ، كلية التجارة ، جامعة المنصورة.
- ١١- محمد فرحان محمد امين ، ٢٠١٤ ، " الحوكمة في المصادر الإسلامية اليمنية " مجلة الدراسات الاقتصادية الإسلامية، مجلد ٢٠ ، العدد ٢



١٢- يعقوب، ابهاج اسماعيل، (٢٠١١) "واقع التطبيقات المحاسبية في المصادر الإسلامية العراقية من وجهة نظر مهنية" مجلة الادارة والاقتصاد، الجامعة المستنصرية، العدد ٨٩.

المراجع الاجنبي:

- 1-Wafik Grais (2006) "Corporate Governance in Institutions Offering Islamic Financial Services Issues and Options" Journal of Islamic Economics, Banking and Finance...
- 2-Modar Abdullatif Shatha Kawuq , (2015) , "The role of internal auditing in risk management: evidence from banks in Jordan " , Journal of Economic and Administrative Sciences, Vol. 31 Iss 1
- 3-The institute of internal auditors-UK and Irland, " Gaining assurance on risks" January,2016 , <https://shropshire.gov.uk>.
- 4-Joe Christopher Gerrit Sarens Philomena Leung, (2009),"A critical analysis of the independence of the internal audit function: evidence from Australia", Accounting, Auditing & Accountability Journal, Vol. 22 Iss 2
- 5-IIA,2004,p4
- 6-<http://www.oecd.org>
- 7-C-MIN(99)6 On line : "Principles of Corporate Governance" – 2004,http://www.oecd.org/officialdocuments/publicdisplaydocumentpdf/?co_.
- 8-YazkhiruniYahya ,(2012), "The role of Internal Auditing in Ensuring Governance in Islamic Flnancial Institution" (IFI)EconomicResearc, ProceedingGolden Flowerhotel, Bandung, Indonesia.3rd international conference on business and economic, [https://www.scribd.com/...](https://www.scribd.com/)

